

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠٠٨ بشأن الترخيص بإنشاء منطقة

استثمارية لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمنطقة المعادي بمحافظة القاهرة ؛

وعلى كتاب وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات رقم ١٣٢٥

المؤرخ ٢٠١٧/١١/١٤ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة الصادر

بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٢ بالموافقة على إلغاء المنطقة الاستثمارية الصادر بشأنها قرار رئيس

مجلس الوزراء رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣٠ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٥ فبراير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي